التعليق على الاحكام القضائية عبر وسائل التواصل الاجتماعي

-دراسة تحليلية مقارنة-(*)

د. فرات رستم أمين
أستاذ القانون الخاص المساعد
كلية القانون والعلوم السياسية/ جامعة كركوك

د. أحمد محمد صديق
مدرس القانون الخاص
كلية القانون والعلوم السياسية/ جامعة كركوك

المستخلص

تعد الاحكام القضائية من أهم المراحل الاساسية في الدعوى المدنية, ففي غير حالة الطعن في الاحكام نلاحظ في الدوريات والمجلات القانونية فقرة خاصة بالتعليقات على الاحكام القضائية, مهمة هذه الفقرة هي اظهار مزايا وعيوب الاحكام القضائية الصادرة من كافة المحاكم بكافة درجاتها, وفي مجال التعليق على الاحكام القضائية ظهرت في الوقت الحاضر ونتيجة للتطور الحاصل في التواصل الالكتروني والتواصل الاجتماعي عبر الوسائل الالكترونية المختلفة والمتنوعة صفحات خاصة بالتواصل الاجتماعي والمنتديات القانونية قيام اشخاص بمهمة التعليق على الاحكام القضائية قد يكونون غير مختصين اساسا في المجال القانوني مما يستوجب بيان اشكاليات هذا الوسيلة في التعليق على الاحكام القضائية واقتراح حلول ومعالجات قانونية بشأنها

الكلمات المفتاحية: التعليقات, القضاء, الحكم, التواصل الاجتماعي, اشكالية.

Abstract

Judicial provisions are one of the most essential stages in a civil case. We usually notice a paragraph concerning comments on judicial decisions in periodicals and legal magazines in case of repeal against judgments. The aim of this paragraph is to show the advantages and disadvantages of judicial provisons of all decrees issued by all courts. The development in electronic and social

(*) أستلم البحث في ٢٠٢١/١/١٣ *** قبل للنشر في ٢٠٢١/٣/٨.

communication through various electronic means, in the present times has enabled(facilitated) special platforms (opportunities) pages for social communication and legal forums, where people comment on judicial provision. However, since these people may not mainly be specialized in the legal field, there is a possibility of their comments on judicial provisions causing problems. This might require clarifications in addition to proposing legal solutions, and suggestive remedies regarding them.

Keywords: comments, judiciary, judgment, social communication, problems.

المقدمة

اولا: موضوع البحث واهميته

تعد الاحكام القضائية من أهم المراحل الاساسية في الدعوى المدنية, فبمجرد صدور الحكم القضائي يخرج النزاع بين اطراف الدعوى من ولاية المحكمة وتنتهي الخصومة بين اطراف الدعوى عندما يكتسب الحكم القضائي الدرجة القطعية بعد استنفاد طرق الطعن في الاحكام, ولكي يكون الحكم القضائي صحيحاً وعادلاً لا تكون فيه شائبة الخطأ او عدم تحقيق العدالة وجدت عدة آليات حصرية لغرض الرقابة على الاحكام القضائية منها طرق الطعن في الاحكام والتي تعد محصورة فقط بمحاكم الاستئناف والتمييز, ولكن في غير حالة الطعن في الاحكام نلاحظ في الدوريات والمجلات القانونية فقرة خاصة بالتعليقات على الاحكام القضائية, مهمة هذه الفقرة هي اظهار مواطن القوة والضعف في الاحكام القضائية الصادرة من كافة المحاكم, ففي بعض الاحيان تكون التعليقات صادرة من اساتذة جامعيين مختصين في القانون بكافة فروعه, وتكون فيها افكار وتعليقات مهمة بخصوص الحكم القضائي الصادر من محكمة محددة.

وعلى الرغم من أهمية موضوع التعليق على الأحكام، إلا أننا لاحظنا عدم إعطائه حقه بالكتابة فيه وبيان منهجية واضحة حتى تكون منهجية التعليق على الأحكام القضائية مفهومة, فإن كتابة التعليق على الأحكام لها أهمية كبيرة، فقد فرضت طبيعة العمل

واختلاف الآراء ضرورة ماسة لتدخل أهل العلم والمعرفة ليقولوا كلمتهم، حتى أصبح التعليق على الأحكام لونا من ألوان النشاط العلمي له قواعده الصارمة وأساليبه المعروفة, ولكن وفي نفس الوقت ونتيجة للتطور الالكتروني الحاصل في مجال التواصل الاجتماعي فقد ظهرت مشكلة معمقة بسبب قيام البعض بالتعليق على الاحكام القضائية عبر هذه الوسائل دون اتباع المنهجية العلمية الصحيحة بهذا الخصوص.

ثانيا: هدف البحث

نحاول في هذه الدراسة ان نبين المنهج والاصول القانونية والمنهجية المتبعة في التعليق على الاحكام القضائية بصورة عامة, حتى لا تكون مهمة التعليق على الاحكام القضائية دون اصول او منهج محدد, ونبين ايضا من هم الذين لهم الحق بالقيام بمهمة التعليق على الاحكام القضائية, فلا يجوز ان يكون الاضطلاع بهذه المهمة لكل شخص, وكذلك يجب التركيز في ان التعليق على الاحكام القضائية يكون في الجانب الشكلي والمضمون ايضا لذلك نحاول ان نبين اهمية الجوانب الشكلية في الحكم القضائي وامكانية التعليق عليه ايضا دون التركيز فقط في التعليق على الجانب الموضوعي في الحكم القضائي.

ومن جانب آخر، يتوجب ان يكون هناك تنظيم قانوني لبيان كيفية التعليق ومن هم الذين لهم الحق بالقيام بهذه المهمة فبالرجوع الى نصوص قانون المرافعات العراقي رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ والقوانين العراقية على قدر تعلق الامر بموضوعنا وكذلك القوانين المقارنة العربية نلاحظ عدم وجود تنظيم قانوني لهذه المهمة مما جعل التعليق على الأحكام القضائية غير واضح المعالم وادى ان يصل بأمر التعليق على الاحكام الى المنصات الإلكترونية للتواصل الاجتماعي وبكافة انواعها بدون قيود, لذلك نحاول ان نصل الى ان نبين الضوابط القانونية للتعليق على الاحكام القضائية عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

ثالثاً: مشكلة البحث

من خلال اطلاعنا لبعض الصفحات الخاصة بالتواصل الاجتماعي والمنتديات القانونية لاحظنا وجود اشخاص يقومون بمهمة التعليق على الاحكام القضائية قد يكونون غير مختصين اساسا في المجال القانوني, او قد يكون هدفهم المس بهيبة القضاء عن طريق

تقليل مكانة القضاة والقضاء امام المجتمع, فيقومون بمهمة التعليق بشكل قد يكون فيه اساءة وهذا بحد ذاته يعد مشكلة يواجهها المجتمع لأنه يؤدي الى المساس بهيبة القضاء, وبالتالي يخلق شعوراً لدى افراد المجتمع بعدم التوجه للقضاء لأنهاء نزاعاتهم الناشئة فيما بينهم.

رابعا: منهجية البحث

نظرا لقلة المصادر المختصة في موضوع التعليق على الاحكام القضائية حاولنا قدر الامكان ان نتبع منهجية خاصة عن طريق القياس والتحليل في الموضوع وفي الآراء التي قيلت بصدده, ونحاول قدر الامكان ان نرجع الى النصوص القانونية في قانون المرافعات المدنية العراقية والقوانين العراقية المساعدة لقانون المرافعات او التي من الممكن أن ترتبط بموضوعنا كقانون العقوبات وقانون الخدمة الجامعية وكذلك نحاول ان نبين موقف القضاء المصري وكذلك موقف قانون المرافعات المدنية والتجارية المصري بخصوص هذا الموضوع.

خامسا:– تساؤلات البحث

نطرح مجموعة من التساؤلات منها :–

١– هل هناك منهجية خاصة في التعليق على الاحكام القضائية ؟

٢– هل يستطيع كل شخص ان يقوم بمهمة التعليق على الاحكام القضائية ام ان هناك اشخاصاً محددين لهم الحق فقط بالتعليق على الاحكام؟

٣– هل ان عدم اتباع منهجية قانونية سليمة بالتعليق على الاحكام القضائية يؤدي للمساس بهيبة ومكانة القضاء والقضاة؟

٤– هل يستوجب ان يكون هناك منصات او مجلات او دورية خاصة لإمكانية نشر التعليقات على الاحكام ام ان هناك حرية في تحديد الوسيلة الخاصة بنشر التعليقات؟

٥- ماهي وسائل التواصل الاجتماعي التي من الممكن ان يدرج فيها التعليق على الاحكام القضائية؟ وهل تنطبق نفس الاصول الخاصة بالتعليق على الاحكام القضائية على التعليق عبر وسائل التواصل الاجتماعي؟ وهل هناك اشكاليات تظهر فيما اذا تم اللجوء لهذه الوسائل الحديثة للتواصل الاجتماعي على هيبة وسمعة القضاء والقضاة؟

٦- هل من الممكن ان يتم ادراج نصوص خاصة بموضوع التعليق على الاحكام القضائية في القوانين المرافعات والقوانين المرتبة بها كقانون التنظيم القضائي وقانون مجلس القضاء الاعلى وغيرها؟

سادسا : خطة البحث

ستكون دراستنا مقسمة الى مبحثين ولكل مبحث مطلبان وكالاتي:-

المبحث الأول/ مفهوم التعليق على الاحكام القضائية

المطلب الأول / قواعد التعليق على الاحكام القضائية

المطلب الثاني / أهداف وتقسيمات التعليق على الاحكام القضائية

المبحث الثاني / طرق التعليق على الاحكام القضائية عبر وسائل التواصل الاجتماعي واشكالياته

المطلب الأول / وسائل وطرق التعليق على الاحكام عبر وسائل التواصل الاجتماعي

المطلب الثاني / اشكاليات التعليق عبر وسائل التواصل الاجتماعي

المبحث الأول

مفهوم التعليق على الاحكام القضائية

نحاول في هذا المبحث ان نبين ما هو التعليق على الأحكام القضائية من حيث التعريف والشروط وكذلك يستوجب بيان اهداف وحدود وتقسيمات التعليقات على الأحكام القضائية وهو ما يشتمل عليه هذا المبحث في مطلبين نبين في المطلب الأول قواعد التعليق على الاحكام وفي الثاني نبين اهداف التعليق وتقسيماته فتكون الخطة كالآتي:–

المطلب الأول / قواعد التعليق على الاحكام القضائية

المطلب الثاني / اهداف التعليق على الاحكام القضائية وتقسيماته

المطلب الأول

قواعد التعليق على الاحكام القضائية

نبين ومن خلال فرعين تعريف التعليق على الاحكام القضائية بشكل عام وكذلك نبين شروط التعليق على الاحكام القضائية وذلك من خلال فرعين وكالآتي:

الفرع الاول

تعريف التعليق على الاحكام القضائية

يقصد بالتعليق على الاحكام القضائية قيام المعلق بعملية ذهنية هي عبارة عن قراءة الحكم او القرار بجميع اجزائه وتحليله وتأصيله وذلك لتحديد معناه ومرماه ثم تقييمه وصياغة الراي العلمي القانوني للمعلق بشأن الحكم ويشمل ذلك الراي وقائع الحكم

واسانيده واسبابه وما انتهى اليه من نتيجة نهائية او راي قضائي نهائي (منطوق الحكم) ومدى اتفاق ذلك مع القانون والمنطق والنظريات العلمية والقانونية السائدة في المجتمع[١].

من خلال هذا التعريف يتبين لنا ان التعليق على الاحكام القضائية يعد من الانشطة العلمية المهمة ويستوجب ان لا يكون القيام بهذه المهمة مسموحاً لكل شخص, فهو يعد نوعا من انواع البحث العلمي, وإن التعليق على الأحكام القضائية ليس الهدف منه إيجاد الحلول للقضية المرفوعة عنها الدعوى امام القضاء باعتبار ان القضاء قد بت فيها ولكنه طريقة للتأمل وفهم ودراسة اتجاه المحكمة في القضية.

ويوجد رأي يذهب الى اعتبار التعليق على الاحكام القضائية من الدروس التطبيقية التي تستوجب تمرين طلبة القانون ضمن محاضراتهم (حذف وتعديل) كنوع من تحفيز وتطوير الطالب في جانب الاستدلال القانوني والتي تختلف عن التعليقات التي تتم من قبل اساتذة متخصصين في الموضوع الذي صدر الحكم المعلق عليه بشأنه، فالطالب يعلق حسب افكاره وبحرية تامة حسب عناصر الحكم الذي يتضمنه[٢].

فالتعليق على الاحكام القضائية افضل وسيلة لترسيخ المعلومات النظرية في ذهن الطالب الدارس في كلية القانون بحيث يتم تمرينه وتهيئته في استخدام المعلومات في معرض حل القضايا التي تعرض عليه بمناسبة تطبيق القواعد القانونية التي تعد من مهام المتخصصين بتطبيق القانون من القضاة والمحامين[٣].

---

(١) د. عبد الفتاح مراد, اصول التعليق على النصوص القانونية والاحكام القضائية, بحث منشور في مجلة العدالة والقانون, المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء (مساواة), ايلول ٢٠٠٧, ص١١ .

(٢) روجيه ماندكري, التعليق على القرار القضائي في مواضيع القانون الخاص, ترجمة د.سعدي اسماعيل البرزنجي, سلسلة طرق القانون, من مطبوعات جامعة صلاح الدين, اربيل , العراق, ١٩٨٢, ص٩.

(٣) د. عادل يوسف شكري, كيفية كتابة البحث العلمي القانوني والتعليق على النصوص القانونية والقرارات القضائية, مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية, ٢٠١٣, المجلد ١, العدد ١٦, ص٢٣.

فإذا كان البحث العلمي هو عبارة عن "الفحص والتقصي للحقائق اللذان يرميان إلى إضافة معارف جديدة إلى ما هو متوفر منها فعلا, والبحث العلمي يهدف الى تطبيق المعرفة والحقائق والقواعد العامة في حل الإشكالات التي تعترض سبيل الإنسان الحياتية والمستقبلية[١], ونرى ان التعليق على الأحكام هو نوع من أنواع البحث العلمي" لأنه يمثل اداة من ادوات المتابعة والتقييم والرقابة بشكل مركز لموضوع معين يتناوله الحكم القضائي واقتراح الحلول المناسبة فيما اذا كان الحكم القضائي فيه اشكاليات معينة تمس صحته.

الفرع الثاني

شروط التعليق على الاحكام القضائية

يستوجب ان تتوفر مجموعة من الشروط فيمن يتولى مهمة التعليق على الاحكام القضائية منها[٢] :

١– ان يكون للمعلق الإلمام التام بالأسس العلمية لموضوع التعليق، ولن يتحقق ذلك إلا إذا كان كاتب التعليق متخصصا في موضوعه ولديه من الخبرة العلمية والعملية ما يؤهله للكتابة فيه.

(١) د. عبد القادر الشيخلي, قواعد البحث العلمي, دار الثقافة للنشر, الاردن عمان, ط٢, ٢٠١٢, ص١٨؛ عمر التومي الشيباني "مناهج البحث الاجتماعي", ط٣, مجمع الفاتح للجامعات، طربلس، ١٩٨٩, ص٤٨.

(٢) الشروط منقولة بتصرف من المصادر الآتية :– عبد العزيز عبد الرحمن بن علي الربيعة, البحث العلمي: حقيقته، ومصادره، ومادته، ومناهجه، وكتابته، وطباعته ومناقشته", ج١, الرياض، المملكة العربية السعودية, ١٩٩٨, ص ١١٥.عبد القادر الشيخي, المصدر السابق, ص٩٥؛ د. أحمد أبو عيسى عبدالحميد, منهجية التعليق على الأحكام القضائية, مجلة جامعة صبراته العلمية, العدد الرابع, ديسمبر٢٠١٨, ص٣١.

٢- يجب ان يكون المعلق مطلعا اطلاعاً كاملاً سواء في مجال القانون، أو في المجالات الأخرى المرتبطة به, ومن جانب اخر يجب ان يكون المعلق مطلعا على أحدث ما صدر من تشريعات وكتب ودوريات متعلقة بموضوع التعليق، حتى يضمن الكاتب عدم تكرار ما كتبه الآخرون.

٣- الأمانة العلمية عند عرض آراء الآخرين، بحيث لا ينسبها إلى نفسه، وأن يقوم بعرضها غير مبتورة او مشوهة, وكذلك يجب ان يكون المعلق امينا بخصوص الرجوع إلى المصادر العلمية سواء كانت التشريعات او الآراء الفقهية الموجودة في الكتب, ومن ثم يستوجب ان يكون ذا حياد علمي عند تباين الآراء حول موضوع معين (أي ان يكون موضوعياً)، وفي حالة إبداء كاتب التعليق رأيا شخصيا عليه أن يوضح الأسانيد العلمية لذلك

٤- إتقان اللغة العربية ليتمكن الكاتب من التعبير بأسلوب سليم من الناحية اللغوية وبسيط ومقنع دون اللجوء إلى المبالغة أو التهويل.

٥- الإلمام بالمصطلحات القانونية بمعنى وجوب ان يصدر التعليق(حذف)من شخص متخصص في العلوم القانونية ومن غير الممكن ان يكون المعلق على الحكم من غير المختصين بالقانون, فهل يجوز لأساتذة القانون ان يتناولوا موضوعا متعلقا بالطب والهندسة والكيمياء وغيرها من الاختصاصات؟ وهل يمكن للطبيب مثلا ان يعلق على فتوى شرعية صادرة من هيئة مختصة؟ طبيعي لا يجوز ان يتم هذا الامر, فكيف يجوز اذن لغير المختص بالقانون التعليق على الحكم القضائي.

وتجب الملاحظة ان موضوع التعليق على الاحكام القضائية لم يعالجه المشرع العراقي في قانون المرافعات رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ ولا المصري في قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ بأحكام خاصة مما يستوجب الرجوع الى نصوص القوانين الخاصة الاخرى وتحليل النصوص القانونية التي من الممكن ان نستفيد منها وعلى ضوئها نعالج الموضوع, والرجوع الى القواعد العامة لغرض الاستفادة منها وايجاد ما يسعفنا في موضوعنا.

فمن خلال بيان مفهوم التعليق يتبين لنا ان اللجوء الى التعليق على الاحكام القضائية لا يجب ان يقوم به كل شخص وانما هو مخصص فقط لذوي الاختصاص سواء من الاكاديميين اساتذة الجامعات في اختصاص القانون او القضاة المتقاعدين, فلا يجوز مثلا للصحفيين او لشخص غير مختص في مجال القانون في اي اختصاص اخر القيام بمهمة التعليق على الاحكام القضائية لحساسية الامر ودقته وتعلقه بنشاط سلطة مهمة الا وهي السلطة القضائية, ويكون نشر هذه التعليقات حصرا في المجلات العلمية الدورية المتخصصة والتي تصدر من كليات القانون في الجامعات العراقية, والدوريات العلمية القانونية التي تصدرها مجالس القضاء الاعلى كالنشرة القضائية التي تصدر من مجلس القضاء الاعلى العراقي او المنصة الالكترونية الخاصة بمجلس القضاء الاعلى العراقي التي خصصت نافذة خاصة بالبحوث والتقارير وحسب الضوابط والاصول العلمية في التعليق, «لأن التعليق علي الأحكام القضائية يكون أساساً من رجال القانون « أساتذة القانون في كليات الحقوق، القضاة السابقين المتقاعدين»، هؤلاء يمكن أن يزنوا الأمور وزناً سليماً يبتعد عن الهوى ويقترب من الموضوعية وليس معنى هذا أن التعليق على الأحكام القضائية يحرم على غير هؤلاء، ولكن غيرهم يجب عليهم أن يحتاطوا لما يقولون حتى لا توردهم أقوالهم موارد التهلكة أو يقعوا تحت طائلة القانون»[١], والغاية من حصر التعليق فقط للقضاة المتقاعدين في انه لو سمح لكل القضاة او اعضاء الادعاء العام المستمرين بالخدمة بالتعليق على الأحكام القضائية لخالف قواعد السلوك القضائي السليم وادى الى اثارة نزاع وتوتر ما بين القضاة[٢].

(١) د. يحيى الجمل، مقال منشور في جريدة المصري اليوم الإلكترونية، عدد يوم الاثنين٢٠٠٨/٩/٢٢ العدد رقم ١٥٦٢، متاح يوم ٢٠١٧/٣/٢٠.

today.almasryalyoum.com

(٢) قواعد السلوك القضائي في التشريع العراقي موزعة ما بين قانون المرافعات العراقي رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ من مواد (٩١ – ٩٥) وقانون هيئة الاشراف القضائي رقم ١٢ لسنة ٢٠١٦ في المادة (٣) منها وقانون التنظيم القضائي رقم (١٦٠) لسنة ١٩٧٩ المادة (٧) منه والتي تشكل مجموعها قواعد للسلوك القضائي في العراق, ونستخلص من=

اما بخصوص تعليق المحامين او كبار المحامين ممن لديهم سنوات طويلة في عمل المحاماة فيجب ان نبين انه لا يجوز ان يعطى الحق للمحامي بصورة مطلقة, فيجب ان يتقيد بالقواعد الموجودة في قانون المحاماة العراقي رقم ١٥٧ لسنة ١٩٦٤ المعدل الذي اوجب على المحامي ان يتقيد بمبادئ الشرف والاستقامة وكذلك احترام القضاء بشكل عام ومن الطبيعي ان يشمل ايضا ما يتعلق بالتعليق على الاحكام القضائية اذ نصت المادة (٣٢) من القانون على انه «على المحامي أن يتقيد في سلوكه بمبادئ الشرف والاستقامة والنزاهة وان يقوم بواجبات المحاماة المنصوص عليها في هذا القانون وان يلتزم بما تفرضه عليه تقاليد المحاماة وآدابها» وكذلك المادة (٤٢) التي نصت على انه «على المحامي أن يسلك تجاه القضاة مسلكا محترما يتفق وكرامة القضاء....» مما يستوجب على المحامي التقيد بهذه القواعد عند قيامه بمهمة التعليق على الاحكام القضائية

وكذلك يتقيد المحامي بالواجبات المنصوص عليها في قواعد السلوك المهني وتعديلاتها لسنة ٢٠١٦ والصادرة من نقابة المحامين العراقيين استناداً لأحكام المادة (١٧١) من قانون المحاماة العراقي رقم (١٧٣) لسنة ١٩٦٥ المعدل اذ من الممكن الاستناد إلى نصوص هذه القواعد بخصوص اصول التعليق على الاحكام القضائية اذ نصت المادة (رابعا/١) ومن ضمن واجبات المحامي تجاه القضاء (حذف) أنه «على المحامي ان يسلك مسلكا محترما يتفق وكرامة القضاء وهيبته وان يبتعد عن كل ما يخل بذلك او بسير العدالة....» , ونعتقد بوجوب ان يكون التعليق على الاحكام القضائية في المجلة الرسمية التي تصدر من نقابة المحامين العراقيين وهي مجلة (القضاء) والتي تعد المجلة الرسمية للنقابة.

ولكن الاشكالية تحصل فيما اذا كان الحكم القضائي صادرا من محكمة المحافظة التي يعمل فيها المحامي او المحافظة التي يكون المحامي عضوا في فرع نقابة المحامين فيها لذا نرى انه لا يجوز للمحامي التعليق على الأحكام القضائية في هذه الحالة وذلك لعدم خلق جو متوتر مع قضاة المحكمة وذلك تطبيقا لقواعد السلوك المهني للمحامي التي تلزمه

=خلال نصوص هذه المواد وجوب ان يكون اداء القاضي فوق الشبهات فلو قام القاضي بالتعليق لأدى الى اثارة شكوك عن سلوكيات القاضي في العمل القضائي.

بواجب احترام القضاة وزملائه المحامين فإن السماح بالتعليق في هذه الحالة يؤدي الى حصول منازعات ومشاحنات بين المحامين وخروج مهمة التعليق على الاحكام عن الغاية المرسومة لها.

المطلب الثاني

أهداف وتقسيمات التعليق على الاحكام القضائية

لابد للتعليق على الاحكام القضائية بشكل عام ان يكون له اهداف وضمن حدود واضحة, وهنالك تقسيمات متعددة لهذا التعليق, لذا نحاول في هذا المطلب ان نبين ماهية هذه الاهداف ومن ثم نبين التقسيمات الخاصة بالتعليق على الأحكام القضائية وذلك من خلال فرعين وكالآتي:–

الفرع الأول

اهداف وحدود التعليق على الاحكام القضائية

هناك اهداف محددة للقيام بمهمة التعليق على الاحكام القضائية خاصة من قبل فقهاء واساتذة القانون حيث انها تعد افضل وسيلة لترسيخ علم القانون وفقا لواقع الحياة العملية ومن ثم يعد التعليق على الاحكام القضائية محققا للأهداف الاتية:–

١– تنمية الثقافة القانونية لأساتذة الجامعات والمحامين والعاملين في الوظيفة القضائية والقانونية من غير القضاة والمحامين كالحقوقيين

٢– اعتماد القضاء على النظريات الفقهية العلمية التي تظهر نتيجة لقيام المتخصصين من القانونيين كالفقهاء واساتذة الجامعات بالتعليق على الاحكام القضائية ومن ثم يحدث مزج ما بين الحقيقة الواقعية والحقيقة القضائية للوصول الى التطبيق السليم للقانون[١], للقانون[١], اذ ذهبت محكمة التمييز العراقية الاتحادية في قرار قديم لها «ان القانون

(١) د. عبد الفتاح مراد, التعليق على الجديد في قضاء محكمة النقض المصرية, بدون دار نشر, ٢٠٠٤, ص١٧ .

الأصلح للمتهم هذا الذي يخفف الحد الأعلى بالنسبة للقانون الذي سبقه وأن يرفع الحد الأدنى استناداً الى الرأي الراجح لدى علماء القانون»[١], اذا يتبين ان القضاء العراقي في احكامه اخذ بآراء الفقهاء وله اثر على القضاء في اصدار احكام قضائية.

٣- الارتقاء بمستوى التعليم القانوني في الجامعات والمعاهد القضائية.

٤- الربط بين نظرية القانون وبين الواقع القانوني[٢].

٥- تشجيع المشرع بالأخذ بالآراء الفقهية ورؤية الفقهاء التي تظهر نتيجة قيام فقهاء القانون بمهمة التعليق على الاحكام القضائية.

٦- من الممكن ان يكون هناك عدول من قبل القضاء عن اتجاهه القضائي الى اتجاه جديد يتفق مع اصول القانون والواقع الاجتماعي.

٧- وتتجلى أهمية التعليق على الأحكام باعتباره مظهرا من مظاهر الاتصال بين الجانب العملي والجانب النظري وعن طريقه يفتح الباب للباحثين لتناول مواضيع جديدة غير التي تم بحثها ومعالجة مشكلاتها، كما أنه يسهم في تطوير القوانين النافذة، وهو بمثابة العين البصيرة للقضاء للمساهمة في تفسير القواعد القانونية السارية[٣].

٨- عمل القاضي هو البحث عن الحلول القضائية للقضايا والنزاعات المطروحة امامه فهو لا يصنع النظريات الفقهية مثل الفقيه, فقد تتعارض هذه الحلول مع النظريات القانونية القائمة في الفقه فهنا يأتي دور المعلق على الحكم في تحقيق هدف تقدير الحكم

(١) قرار محكمة التمييز العراقية رقم (٧٣٤) في ١٩٧٠/٦/٩ منشور في النشرة القضائية, العدد الثاني, ١٩٧١, ص٢٧٠.

(٢) د. عبد الفتاح مراد, موسوعة النيابات والتحقيق الجنائي التطبيقي والفني والتصرف في التحقيق, ج٦, بدون دار نشر, ٢٠٠٤, ص٣٣ .

(٣) د. أحمد أبو عيسى عبدالحميد, المصدر السابق, ص٤٢.

واظهار مزاياه وعيوبه وابراز مدى اتفاقه او اختلافه مع ما موجود من النظريات الفقهية والقضائية[١].

ولابد ايضا ان نحدد الحدود والقيود المتعلقة بالتعليق على الاحكام القضائية, اذ يستوجب على المعلق مهما كانت صفته او مكانته العلمية ان يلتزم بالقيود الآتية مع التقيد بالشروط المتعلقة بالتعليق السابق ذكرها:–

١– ان يلتزم بالقيود والحدود القانونية حتى لا يكون الهدف من التعليق تحقيق اهداف شخصية تمس مكانة القاضي ويتعدى على شخصية القاضي والقضاة, فعندما يتم ابداء النقد يجب ان لا يكون هناك مساس بشخص القاضي بغية التشهير او الحط من كرامته فاذا تجاوز هذا الحد وجبت مساءلته عن جريمة سب وقذف.

٢– ان لا تكون هناك إهانة او تعدٍ على هيبة القضاء عندما يمارس المختص مهمة التعليق على الاحكام القضائية.

٣– استخدام العبارات التي تظهر احترام مكانة القاضي حتى لو وجدت اخطاء ارتكبها القاضي او القضاة في الاحكام الصادرة منهم كأن يتم استخدام عبارة (نرى لو قام القاضي بهذا الامر لكان افضل) او (كنا نفضل ان يقوم القاضي بكذا) و (نرجح الرأي...) و (يتبين لنا ان الأخذ بالرأي ....) و (يبدو لنا أن اتجاه ....) وهكذا.

(١) د. عبد الفتاح مراد, القواعد الصحيحة للأخلاق والقيم والتقاليد القضائية, دراسة مقارنة في القوانين الوضعية والشريعة الاسلامية, ٢٠٠٧, ص٧٥.

الفرع الثاني

تقسيمات التعليق على الاحكام القضائية

من الممكن تقسيم التعليق على الاحكام القضائية الى عدة تقسيمات:-

١- يقسم من حيث بيان صحته من العدم بأن يثني المعلق على توجه القضاء او ان يبين المعلق جوانب النقص وعدم الصحة.

٢- وقد يكون مقسما من حيث الاشخاص الذين يقومون بالتعليق بأن يكونوا من القضاة او المحامين او الفقهاء واساتذة الجامعات.

٣- يقسم من حيث غايته بأن يكون الهدف من التعليق البحث العلمي او الفني او الرقابة على حسن قيام القضاة وأعضاء الادعاء العام بمهامهم القضائية المنصوص عليها في القانون[١].

٤- أما من حيث المناهج المعتمدة للتعليق فتقسم الى التعليق على الاحكام طبقا لمنهج الشرح على متون الاحكام, التعليق على الاحكام طبقا لمنهج التحليل او الاستقراء, التعليق على الاحكام طبقا للمنهج التأصيلي او الاستنباطي[٢].

٥- تقسيمه من حيث وسيلة نشر التعليق على الاحكام القضائية, فقد يكون التعليق بصورة شفوية, او ان يتم نشره عن طريق تقديمه للدوريات والمجلات الدورية القانونية العلمية التابعة للمؤسسات الاكاديمية او التابعة لنقابة المحامين, او أن يتم نشر التعليق بواسطة الوسائل الالكترونية كالأنترنت او بواسطة وسائل التواصل الاجتماعي كالفيس بوك او التويتر او اي وسيلة الكترونية اخرى.

---

(١) يراجع المادة (٣/ثالثا) من قانون هيئة الأشراف القضائي العراقي رقم (٢٩) لسنة ٢٠١٦.

(٢) للتفصيل يراجع د. عبد الفتاح مراد, اصول التعليق على النصوص القانونية والاحكام القضائية, المصدر السابق, ص١٧ .

والغاية من بيان تعداد لتقسيمات التعليق على الاحكام القضائية هي الوصول الى بيان المناهج التي من الممكن الاعتماد عليها في التعليق على الاحكام القضائية فغير هذه التقسيمات بحسب راينا المتواضع من المحتمل ان تصل بنا الى طريقة غير علمية في التعليق على الاحكام القضائية, والوسيلة الاخيرة سوف نركز عليها في هذه الدراسة باعتبارها من الوسائل التي تحدث مجموعة من الاشكالات ويلزم طرح مجموعة من الحلول لتجنب الاشكالات الحاصلة وهذا ما سوف نركز عليه في المبحث الثاني

المبحث الثاني

طرق التعليق على الاحكام القضائية عبر وسائل التواصل الاجتماعي واشكالياته

ظهرت في الوقت الحاضر ونتيجة للتطور الحاصل في التواصل الالكتروني والتواصل الاجتماعي عبر الوسائل الالكترونية مواقع وتطبيقات خاصة تنشر احكام قضائية, هذه المواقع الالكترونية متنوعة ولا تقتصر على وسيلة واحدة وانما هي متعددة وقد توجد في جميع الوسائل التواصل الاجتماعي صفحات خاصة بنشر الاحكام القضائية, ميزة هي الصفحات ان فيها فقرة التعليق على الاحكام القضائية من الجمهور, في البدء يستوجب القول ان التعليق بهذه الوسائل لا يختلف عن التعليق الذي يتم بغير هذه الوسائل اذ يستوجب اتباع الاصول العلمية نفسها في كيفية التعليق على الاحكام القضائية ووجوب أن يصدر التعليق عن نفس الاشخاص الذين بيناها في المبحث الاول من هذا البحث, لكن لو دققنا في الامر لوجدنا حالات وظواهر يستوجب طرحها باعتبارها مشكلة توجب على المشرع والقضاء التدخل لوضع حدود وقواعد التعليق بهذه الوسائل, لذا لابد ان نبين في هذا المبحث طرق التعليق على الاحكام بهذه الوسائل وكذلك نبين ماهية الاشكاليات والمعالجات التي تحد من هذه الاشكاليات, وهذا ما تكون علية خطة بحثنا لهذا المبحث، نقسمه الى مطلبين وكالآتي:–

المطلب الأول / طرق التعليق على الاحكام عبر وسائل التواصل الاجتماعي

المطلب الثاني/ اشكاليات التعليق عبر وسائل التواصل الاجتماعي

المطلب الأول

طرق التعليق على الاحكام عبر وسائل التواصل الاجتماعي

نحاول من خلال فرعين ان نبين تعريف وسائل التواصل الاجتماعي ومن ثم نبين اهم طرق التعليق على الاحكام عبر هذه الوسائل وكالآتي:

الفرع الاول

تعريف وسائل التواصل الاجتماعي

قبل بيان طرق التعليق على الاحكام القضائية عبر وسائل التواصل الاجتماعي لابد من بيان تعريف مختصر لوسائل التواصل الاجتماعي فهناك تعاريف عديدة بخصوص وسائل التواصل الاجتماعي, فعرفها بعض الفقهاء بأنها «منظومة من الشبكات الالكترونية تسمح للمشترك فيها انشاء موقع خاص به ومن ثم ربطه عن طريق نظام اجتماعي الكتروني بأعضاء اخرين لديهم نفس الاهتمامات والهوايات»[١]، وعرف أيضا بأنه «مجموعة من المواقع الإلكترونية، الموجودة على شبكة الإنترنت، هدفها الرئيسي هو بناء تواصل بين مجموعة من الأشخاص، في مختلف أنحاء العالم»[٢].

وتعرفها ايضا الوثائق الصادرة عن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية الاوربية بأنها «خدمات على شبكة الانترنت تهدف إلى إنشاء مجموعات من الاشخاص والى الربط بينها حيث يتشارك هؤلاء الاشخاص نشاطات أو اهتمامات مشتركة أو يرغبون ببساطة معرفة

(١) د. زاهر راضي، استخدام مواقع التواصل الاجتماعي في العالم العربي، مجلة التربية، العدد ١٥، جامعة عمان الأهلية، عمان، ٢٠٠٣، ص ٢٣.

(٢) تعريف مواقع التواصل الاجتماعي، دراسة متاحة على شبكة المعلومات العالمية، مسحوبة من الموقع https://mawdoo3.com تاريخ الزيارة ١٥/١٠/٢٠٢٠.

الاشياء المفضلة أو نشاطات الاشخاص الاخرين وتضع هذه الخدمات تحت تصرف هؤلاء مجموعة من الوظائف تسمح بالتفاعل بينهم»[١] .

وهناك عدة نماذج للتواصل الاجتماعي يمكن من خلالها التعليق على الاحكام القضائية نبين اشهرها وهي الفيس بوك (facebook) والذي يعد من أشهر هذه المواقع الخاصة للتواصل الاجتماعي[٢]**, وكذلك تطبيق اليوتيوب(youTube) الذي من الممكن ان يتم التعليق من خلاله على الاحكام بصورة فيدوية ويعرف بأنه «عبارة عن موقع إلكتروني يعرض فيديوهات متنوّعة في شتّى المجالات، ويسمح لمستخدميه من مشاهدة حيّة للفيديوهات التي يعرضها بشكل مباشر كما ويمنح مشاهديه فرصة التعبير عن رأيهم بالفيديو عن طريق إبداء إعجابهم به أو عدمه، أو عن طريق إضافة تعليقهم على الفيديو الذي يشاهدونه»**[٣]**, تيليجرام أو تلغرام (Telegram) «ومستخدمو تيليجرام يمكنهم تبادل الرسائل بإمكانية تشفير عالية بما في ذلك الصور والفيديوهات والوثائق حيثُ يدعم كافّة الملفات»**[٤]**, وفي نفس نمط التيلكرام ايضا تطبيق الواتساب.**

(١) د. وسيم شفيق الحجار، لنظام القانوني لوسائل التواصل الاجتماعي، إصدار المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية التابع لمجلس وزراء العدل العرب، الطبعة الاولى، عام ٢٠١٧، ص ٢١، نقلا عن : القاضي سالم روضان الموسوي، المركز القانوني لانشاء صفحة في موقع التواصل الاجتماعي "Facebook" (الفيسبوك أنموذجاً)، بحث متاح على شبكة المعلومات العالمية، مسحوب من الموقع:
https://www.iraqfsc.iq , الحوار المتمدن–العدد: ٥٨٧٦ – ٢٠١٨ / ٥ / ١٨ – ١١:٣٩ المحور: دراسات وابحاث قانونية, تاريخ الزيارة ٢٠٢٠/١٠/١.

(٢) د. ياسر بكر، الإعلام البديل، مطابع حواس للنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠١٠، ص٣٤.

(٣) تعريف اليوتيوب، دراسة متاحة على شبكة المعلومات العالمية، مسحوبة من الموقع: https://mawdoo3.com . تاريخ الزيارة ٢٠٢٠/١٠/١٩ .

(٤) تعريف تيلكرام، دراسة متاحة على شبكة المعلومات العالمية، مسحوبة من الموقع: https://web.archive.or, تاريخ الزيارة ٢٠٢٠/١٠/١٩.

الفرع الثاني

طرق التعليق على الاحكام عبر وسائل التواصل الاجتماعي

من خلال الوسائل والتطبيقات الالكترونية للتواصل الاجتماعي السابق ذكرها في الفرع الاول من الممكن ان تتعدد اساليب التعليق على الأحكام عبر وسائل التواصل الاجتماعي, بأن يتم نشر احكام قضائية على شكل ملفات او صور او فيديوهات ويتم تفعيل ميزة التعليق من قبل اي فرد يتابع هذه الوسائل ان يقوم بمهمة التعليق على الاحكام القضائية, وقد تتعدد اختصاصات هؤلاء المعلقين منهم من يكون متخصصاً في مجال القانون ومنهم من لا يكون متخصصاً وهنا تظهر المشكلة في ان يقوم شخص غير متخصص بمهمة التعليق, فنظرا لعدم خبرته قد يكون التعليق غير موضوعي بل يصل الى مرحلة الفوضى والطعن بالقضاء, مما يستوجب ان يتم اصدار نصوص قانونية خاصة تبين كيفية التعليق على الاحكام القضائية في قانون المرافعات او قانون المحاماة وقانون التنظيم القضائي وحتى قانون الخدمة الجامعية او اصدار تعليمات خاصة من قبل مجلس القضاء الاعلى او نقابة المحامين تحدد كيفية التعليق عبر هذه الوسائل وكيفية انشاء المجاميع القانونية الخاصة في هذه الوسائل الالكترونية.

وحتى يكون التعليق على الحكم القضائي سليما وصحيحا يجب على الشخص الذي يروم التعليق على الاحكام القضائية ان يكون ملمّا بجميع النصوص القانونية التي تتعلق بموضوع النزاع الذي صدر الحكم القضائي بشأنه, وكذلك الإلمام بالتوجهات أو الآراء الفقهية القديمة والحديثة التي تتعلق بالمسالة وبالاجتهادات الذي تتعلق بالمسالة والنزاع , فكل هذه الامور لا توجد لدى كل شخص يروم التعليق على الحكم ماعدا الشخص المتخصص فاذا سمحنا بالتعليق على الاحكام عبر هذه الوسائل وبدون الشروط المذكورة لأدى ذلك الى ان يكون التعليق مشوها وغير صحيح.

المطلب الثاني

اشكاليات التعليق عبر وسائل التواصل الاجتماعي

نحاول في هذا المطلب ان نبين أهم المشاكل التي من الممكن ان تحدث بسبب هذا الاسلوب للتعليق ونحاول ايضا ان نقترح مجموعة من المعالجات عسى ان تكون سببا لتنظيم هذا الاسلوب في التعليق على الاحكام القضائية نبينها كالآتي ومن خلال فرعين:–

الفرع الأول

مشاكل التعلق في وسائل التواصل الاجتماعي

أظهرت التطورات التكنلوجية مجموعة من الوسائل الالكترونية أدت الى حدوث سهولة بعملية التواصل الاجتماعي بين الافراد والشعوب والدول, وبنفس الوقت سهلت ابداء الافراد وبكامل الحرية لآرائهم بواسطة هذه الوسائل, ومن وسائل التواصل الاجتماعي (الفيس بوك, تويتر, كروبات التيلكرام, الواتس أب, والفايبر. أو اي وسيلة أخرى), فنلاحظ قيام اشخاص قد يكونون متخصصين في القانون او لا بنشر الاحكام القضائية الصادرة من المحاكم الوطنية او العربية او الاجنبية, سواء كانت الاحكام صادرة من المحاكم المدنية او الجنائية او الادارية او الدستورية او محاكم الاستئناف او التمييز, وتوجد خاصية التعليق وابداء الآراء بواسطة الوسائل اعلاه والتي يتم نشر الاحكام والقرارات القضائية فيها.

ومن خلال ملاحظتنا لهذا الاسلوب الخاص بالنشر نجد ان هناك نوعا من عدم التقيد بالأسس الخاصة في القيام بعملية التعليق على الاحكام القضائية, فبمجرد قيام شخص بنشر حكم قضائي في هذه الوسائل نجد كل من المتخصصين او غير المتخصصين يبدي رأيه ويبين مزايا وعيوب الحكم القضائي, فقد يكون الحكم معيبا ونجد ادراج لتعليقات غير صحيحة بخصوص صحته, واذا وجد تعليق ينتقد الحكم نرى المبالغة من قبل المعلقين بإبداء هذا النقد بصورة قد تمس مكانة وهيبة القاضي والحكم القضائي, بل قد يصل الامر الى اعتباره جريمة قذف وسب بحق القاضي ومكانته وهيبته.

ويجب ايضا الملاحظة ان من اسس التعليق على الاحكام القضائية هو وجوب نشر التعليقات بوسيلة معترف بها ومعتمدة علميا وقضائيا بأن يتم حصرا عن طريق نشر التعليقات بالدوريات والمجلات العلمية, وان يقوم بمهمة التعليق على الاحكام القضائية اشخاص متخصصون في مجال القانون على خلاف ما نلاحظه في التعليقات الحاصلة عن طريق وسائل التواصل الاجتماعي فنجد في بعض الاحيان طلاب القانون او الصحفي او اشخاص من اختصاصات اخرى يعلقون بتعليقات مبنية على اسس غير صحيحة وغير سليمة.

وبالنسبة للغة المستخدمة للتعليق نجد في بعض الاحيان استخدام عبارات لا تليق ومكانة القضاء والحكم القضائي كاستخدام عبارة (كارثة او مصيبة) وكأن الحكم القضائي صادر بدون اتباع للأسس العلمية القانونية واتباع الاجراءات القانونية المنصوص عليها في قانون المرافعات او اي قانون آخر ذي صلة, بينما لو اطلع عليه المختص في القانون لوجد ان الحكم القضائي سليم ولا توجد فيه اية اشكالية قانونية لكن لأسباب شخصية او نقد شخصي ومس كرامة القاضي او القضاء ينشر بعض الاشخاص تعليقات غير سليمة للأحكام القضائية.

الفرع الثاني

اقتراح المعالجات

من خلال بيان المشكلة في الفقرة السابقة نحاول قدر الامكان طرح مجموعة من معالجات الخاصة بإشكالية النشر عن طريق وسائل التواصل الاجتماعي وكالاتي:-

١- ادراج تعليمات خاصة بالتعليق على الاحكام القضائية من قبل مجلس القضاء الاعلى بأن يكون الاصل بنشر التعليقات على الاحكام القضائية في المجلات القانونية والدوريات العلمية القانونية الصادرة من قبل الجامعات والمؤسسات العلمية التابعة لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي ووزارة العدل او التي تصدر من نقابة المحامين واتحاد الحقوقيين او اية مؤسسات او مراكز قانونية مشكلة بموافقة الجهات ذات

العلاقة, بأن يتم نشر بيان في الجريدة الرسمية وهي مجلة الوقائع العراقية يبين الاشخاص الذين لهم الحق في التعليق على الاحكام القضائية وكيفيتها واسلوب التعليق.

ونوصي ان يتم اصدار بيان بخصوص هذا الموضوع مثلما فعل المجلس الاعلى المصري للقضاء بتاريخ ٢٠٠٧/٩/٢٣ الذي اصدر بيانا جاء به :–«"اولاً:– إن التعليق على احكام القضاء في الصحف والمجلات مدحاً او قدحاً غير جائز بعامة، وإذا كان الحكم مطعوناً عليه بخاصة، إذ يعد في هذه الحالة ضرباً من ضروب التأثير في القضاة والتدخل في عملهم، الامر الممتنع عليه قانوناً بل والمعاقب عليه جنائياً. وثانياً:– إن القوانين تحظر التعليق على الأحكام القضائية أو التعرض لها إلا بإحدى وسيلتين. الأولى : الطعن على الحكم وتعييبه أمام محكمة الطعن والثانية : هي التعليق العلمي على الأحكام. وهي وسيلة مشروطة بضوابط عديدة أهمها : أن يكون التعليق من متخصص. وأن يتناول حكماً استنفدت طرق الطعن عليه. تفادياً لمظنة التأثير على قضاء الطعن. وألا يناقش التعليق إلا المبادئ التي شيد عليها الحكم بناءه دون أدني تعرض للهيئة التي أصدرته أو التفتيش في خبايا النوايا أو مكنون الضمائر. وأن يتم التعليق من خلال مطبوعة قانونية متخصصة. وبغير هاتين الوسيلتين يحظر التعليق علي أحكام القضاء. ويضحي التعليق جريمة ويُوقع صاحبه تحت طائلة العقاب. خاصة إذا تجاوز للمساس بشخص القاضي والتعرض لأسرته وحرمة حياته الخاصة...الخ»[١].

و قرر مجلس القضاء الاعلى المصري أيضا بتاريخ ٢٠١٧/١/٨ قرارا يخص نشر التعليقات اذ جاء فيه «حظر نشر اي اخبار تتعلق بشئون القضاء والقضاة تشمل التعليق على الاحكام القضائية او اهانة او سب القضاء او نشر اخبار تمس مرتبات القضاة او شئون اعمالهم، على المواقع الالكترونية ومواقع التواصل الاجتماعي»[٢].

(١) البيان منشور في موقع الالكتروني لجريدة المال المصري www.almalnews.com , تاريخ الزيارة ٢٠٢٠/١١/١٥

(٢) بوابة الوطن الالكترونية، https://www.elwatannews.com نشر بتاريخ الاثنين ٢٠١٧/١/٩, تاريخ الزيارة ٢٠٢٠/١١/١٥.

٢- اذا وجد منصات لوسائل التواصل الاجتماعي تختص بمهمة نشر الاحكام القضائية الصادرة من المحاكم العراقية او العربية والاجنبية بكافة درجاتها فيلزم التقيد بالأسس الخاصة بمهمة التعليق على الاحكام القضائية التي بيناها من خلال هذه الدراسة, ومن ثم يعد التعليق بهذه الصورة استثناء على الاصل ويوجب ان يكون هناك تقيد صارم من قبل اصحاب هذه الصفحات او الوسائل بالتمسك بالأسس الخاصة بالتعليق على الاحكام والا تعرض لجزاء قانوني وملاحقة قضائية اذا وجد تعليقات تمس مكانة وهيبة القضاء وتقع تحت طائلة القانون.

٣- اصدار تعليمات خاصة من قبل مجلس القضاء الاعلى بعدم السماح لغير المختصين في مجال القانون بمهمة التعليق على الاحكام القضائية, اذ ان التعليق على الاحكام يكون عن طريق عرض وتحليل ومناقشة ما قدم أمام المحاكم، ومدى سلامة الحكم من الناحية القانونية، أي بمعنى أن يقوم كاتب التعليق باستحضار المعلومات التي اطلع عليها من خلال المرجع لإمكانية قياس مدى تطابق الحكم مع النصوص القانونية، وهل تفسيره لهذه النصوص كان موفقا؟ أم أنه(حذف) تفسير غير مناسب مع فحوى ومضمون هذه النص[١], وهذا الامر من غير الممكن ان يقوم به اشخاص غير مختصين في مجال القانون.

قيام مجلس القضاء الاعلى بإنشاء منصة خاصة او موقع الكتروني خاص بالرد على التعليقات على الاحكام القضائية فيما اذا كان التعليق القضائي منشوراً على الوسائل الالكترونية ووسائل التواصل الاجتماعي خاصة التعليقات التي يكون فيها تجريح وقذف للقضاة والقضاء بشكل عام, واذا كان التعليق صادراً من اشخاص عاديين ومن غير المتخصصين في القانون وكان التعليق فيه اهانة وقذف للقضاة فانهم يعدون مرتكبين جريمة سب وشتم بحق القضاء وينطبق عليهم قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩, اما اذا كان التعليق من اساتذة الجامعات والقضاة واعضاء الادعاء العام فانهم يخضعون للقوانين الخاصة بخصوص التعليق على الاحكام القضائية وسوف نبين في

(١) محمد العروصي, المختصر في المنهجية القانونية" مطبعة الخطاب للطباعة، مكناس، المغرب, ٢٠٠٩, ص٤٥. د. أحمد أبو عيسى عبدالحميد, المصدر السابق, ص ٣٨.

التوصيات مجموعة من النصوص بخصوص هذا الموضوع وقدر تعلق الامر بالأشخاص المذكورين اعلاه واذا وصل التعليق الى حد جريمة شتم وسب للقضاة والقضاء ففي هذه الحالة يخضع مرتكب الفعل والجريمة لقانون العقوبات.

٤- قيام مجلس القضاء الاعلى بالرد والتوضيح كتابيا على كل التعليقات المنشورة في وسائل التواصل الاجتماعي أو الدوريات والمجلات القانونية والتي يكون فيها نقد للأحكام القضائية فإذا كان النقد صحيحا تثني عليه واذا كان النقد غير صحيح تقوم المحكمة بالرد عليه, فقد قام القضاء المصري بالرد على احد اساتذة القانون بخصوص التعليق على حكم قضائي عندما قام احد اساتذة القانون العام في إحدى كليات الحقوق بتخطئة حكم صادر من قبل المحكمة الادارية العليا وقد ردت عليه المحكمة الادارية العليا عمليا «بأن اصدرت الحكم في مسالة قانونية كانت مستقرة في فرنسا ومصر ولكن يبدو ان الاستاذ الجامعي لم يمر على فرنسا او يفتح الكتب المصرية او الفرنسية الموجودة في مصر وكان محركه الوحيد هو دافع شخصي هو ان الحكم محل التعليق والذي قام بتخطئة الحكم استاذ جامعي دون وجه حق صادر ضد كلية الحقوق التي يعمل فيها»[(١)], فإذا كان التعليق صادر من استاذ جامعي وكان رد القضاء المصري بهذا الاسلوب فكيف اذا كان التعليق من شخص عادي وغير مختص في القانون, لذا نرى بوجوب ابداء اهمية كبيرة بخصوص الرد على التعليقات من قبل مجلس القضاء الاعلى حفاظا على كرامة ومكانة وهيبة القضاء.

(١) نقلا عن د. عبد الفتاح مراد, اصول التعليق على النصوص القانونية والاحكام القضائية, مصدر سابق, ص١٧ .

الخاتمة

نحاول بعد اتمامنا للموضوع ان نبين اهم النتائج ونبين مجموعة من التوصيات بخصوص الموضوع:

أولاً: النتائج

١. يراد بالتعليق على الاحكام القضائية قيام المعلق بعملية ذهنية هي عبارة عن قراءة الحكم او القرار بجميع اجزائه وتحليله وتأصيله وذلك لتحديد معناه ومرماه ثم تقييمه وصياغة الراي العلمي القانوني للمعلق بشأن الحكم.

٢. التعليق على الاحكام القضائية من الدروس العملية التي يستوجب تمرين طلبة القانون ضمن محاضراتهم على القيام به.

٣. ويستوجب ان تتوفر مجموعة من الشروط فيمن يتولى مهمة التعليق على الاحكام القضائية .

٤. للتعليق على الاحكام القضائية بشكل عام اهداف وحدود وتقسيمات متعددة.

٥. اللجوء الى التعليق على الاحكام القضائية لا يجب ان يقوم به كل شخص وانما هو مخصص فقط لذوي الاختصاص سواء من الاكاديميين اساتذة الجامعات في اختصاص القانون او القضاة المتقاعدين.

٦. والغاية من حصر التعليق فقط للقضاة المتقاعدين في انه لو سمح لكل القضاة او اعضاء الادعاء العام المستمرين بالخدمة بالتعليق على الأحكام القضائية لخالف قواعد السلوك القضائي السليم وادى الى اثارة نزاع وتوتر ما بين القضاة.

٧. التعليق من المحامين او كبار المحامين ممن لديهم سنوات طويلة في عمل المحاماة على الاحكام القضائية لا يجوز ان يعطى الحق فيه للمحامي بصورة مطلقة.

٨. نتيجة للتطور الحاصل في التواصل الالكتروني والتواصل الاجتماعي عبر الوسائل الالكترونية وجدت مواقع وتطبيقات خاصة تنشر احكام قضائية.

٩. هناك عدة نماذج للتواصل الاجتماعي (حذف) لاحظنا فيها امكانية وجود التعليق على الاحكام القضائية.

١٠. قيام اشخاص قد يكونون متخصصين في القانون او غير متخصصين بنشر الاحكام القضائية الصادرة من المحاكم الوطنية او العربية او الاجنبية, ونظرا لوجود خاصية التعليق في هذه الوسائل يقوم الاشخاص اعلاه بإبداء الآراء والتعليق على الاحكام والقرارات القضائية عبر هذه الوسائل.

١١. هناك نوع من عدم التقيد بالأسس الخاصة في القيام بعملية التعليق على الاحكام القضائية, فبمجرد قيام شخص بنشر حكم قضائي في هذه الوسائل نجد كل من المتخصصين او غير المتخصصين يبدي رأيه وبيان مزايا وعيوب الحكم القضائي.

١٢. التعليق على الاحكام القضائية باتباع وسائل التواصل الاجتماعي لا يختلف عن التعليق الذي يتم بغير هذه الوسائل اذ يستوجب اتباع الاصول العلمية نفسها ونفس الاشخاص الذين لهم الحق في التعليق على الاحكام القضائية.

ثانيا: التوصيات

نوصي المشرع العراقي وفي عدة قوانين بإدراج قواعد خاصة بخصوص التعليق على الاحكام القضائية ومن الطبيعي ان يشمل التعليق عبر وسائل التواصل الاجتماعي فنبين التوصيات حسب القوانين وكالآتي:

١. نوصي المشرع العراقي في قانون المرافعات وللحفاظ على هيبة القضاء بتبني النصوص القانونية الآتية:

أ– التعليق على الاحكام القضائية وسيلة قانونية لتدقيق الاحكام ولا يستطيع اي شخص القيام بها الا من كان متخصصا في مجال القانون والعلوم المساعدة له.

ب– يجب التعليق على الاحكام القضائية عبر الدوريات والمجلات العلمية الصادر من الجهات الاكاديمية الخاصة بالنشر العلمي.

ج– يحظر التعليق على الاحكام القضائية بالوسائل الالكترونية للتواصل الاجتماعي الا باتباع الاصول العلمية للتعليق.

١. نوصي مجلس القضاء الاعلى العراقي ان يصدر بياناً وتعليمات خاصة، ينشر في الجريدة الرسمية (جريدة الوقائع العراقية) بخصوص الضوابط والاسس التعليقات عبر وسائل التواصل الاجتماعي على الاحكام القضائية وتمنع هذه الظاهرة الا بالأسلوب القانوني الصحيح وبعد صدور موافقات اصولية بها.

٢. نوصي المشرع العراقي في قانون هيئة الأشراف القضائي العراقي رقم (٢٩) لسنة ٢٠١٦ المعدل, وكذلك قانون التنظيم القضائي رقم (١٦٠) لسنة ١٩٧٩ المعدل بإدراج نص قانون يمنع للقضاة واعضاء الادعاء العام التعليق على الاحكام القضائية ممن يكونون مستمرين بالخدمة ومن الممكن للقضاة المتقاعدين التعليق على الاحكام ولكن وفق الضوابط والقواعد الموجودة في القانونين أعلاه الذين يمنعان القضاة المتقاعدين واعضاء الادعاء العام افشاء الاسرار الوظيفية (المادة (٧/ثانيا تنظيم القضائي العراقي)) لذا نقترح النص الاتي:

أ- يمنع للقضاة واعضاء الادعاء العام ممن يكونون مستمرين بالوظيفية من التعليق على الاحكام القضائية سواء بالوسائل التقليدية او عبر وسائل التواصل الاجتماعي.

ب- يجوز للقضاة واعضاء الادعاء العام ممن يحالون الى التقاعد ان يعلقوا على الاحكام القضائية مع التقيد بالضوابط الموجودة في قانون التنظيم القضائي العراقي بخصوص منع افشاء الاسرار اذا كانت الغاية منها الاستفادة من خبراته القضائية.

١. نوصي المشرع العراقي في قانون الخدمة الجامعية رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٨ المعدل بمنع الاكاديميين ممن يكونون من غير اختصاص القانون ان يقوموا بمهمة التعليق على الاحكام القضائية حماية للقضاء والمحافظة على هيبته وعدم قيام اشخاص لا يمتلكون الخبرة القانونية بالتعليق على الاحكام القضائية.

٢. نوصي المشرع العراقي في قانون المحاماة العراقي رقم (١٧٣) لسنة ١٩٦٥ المعدل ونقابة المحامين في قواعد السلوك المهني الصادر منها بأن لا تعطى الحرية المطلقة للمحامي بالتعليق على الاحكام القضائية فنقترح النص الآتي:-

أ– يجب على المحامي ان يتقيد بمبادئ الشرف والاستقامة وكذلك احترام القضاء عند قيامه بالتعليق على الاحكام القضائية.

ب– لا يجوز التعليق على الاحكام الا عبر الدوريات الصادرة من قبل نقابة المحامين واذا نشر التعليق عبر وسائل التواصل الاجتماعي فيجب التقيد بالأصول العلمية بالتعليق على الاحكام القضائية.

ج– يمنع المحامي من التعليق على الاحكام القضائية سواء عبر وسائل التواصل الاجتماعي او عبر الوسائل التقليدية اذا كان الحكم القضائي صادرا من محكمة المحافظة التي يعمل فيها المحامي او المحافظة التي يكون المحامي عضوا في فرع نقابة المحامين فيها تجنبا لأحداث توتر ومشاحنات بين المحامين.

المصادر

اولا: الكتب

١. روجيه ماندكري, التعليق على القرار القضائي في مواضيع القانون الخاص, ترجمة د. سعدي اسماعيل البرزنجي, سلسلة طرق القانون, من مطبوعات جامعة صلاح الدين, اربيل, العراق, ١٩٨٢.

٢. عبد العزيز عبد الرحمن بن علي الربيعة, البحث العلمي: حقيقته، ومصادره، ومادته، ومناهجه، وكتابته، وطباعته ومناقشته", الرياض، المملكة العربية السعودية، بدون دار نشر, ١٩٩٨

٣. عبد الفتاح مراد, التعليق على الجديد في قضاء محكمة النقض المصرية, بدون دار نشر, ٢٠٠٤.

٤. عبد الفتاح مراد, القواعد الصحيحة للأخلاق والقيم والتقاليد القضائية, دراسة مقارنة في القوانين الوضعية والشريعة الاسلامية, حقوق النشر محفوظة للمؤلف, ط١, ٢٠٠٧.

٥. عبد الفتاح مراد, موسوعة النيابات والتحقيق الجنائي التطبيقي والفني والتصرف في التحقيق, ج٦, بدون دار نشر, ٢٠٠٤.

٦. عبد القادر الشيخلي, قواعد البحث العلمي, دار الثقافة للنشر, الاردن عمان, ط٢, ٢٠١٢.

٧. عمر التومي الشيباني "مناهج البحث الاجتماعي" مجمع الفاتح للجامعات، طرابلس، ط٣, ١٩٨٩ .

٨. محمد العروصي, المختصر في المنهجية القانونية" مطبعة الخطاب للطباعة، مكناس، المغرب, ٢٠٠٩.

٩. وسيم شفيق الحجار، لنظام القانوني لوسائل التواصل الاجتماعي، إصدار المركز العربي للبحوث القانونية والقضائية التابع لمجلس وزراء العدل العرب، الطبعة الاولى، عام ٢٠١٧.

ثانياً: البحوث والدراسات والمقالات

١. أحمد أبو عيسى عبدالحميد, منهجية التعليق على الأحكام القضائية, مجلة جامعة صبراته العلمية, العدد الرابع, ديسمبر, ٢٠١٨ .

٢. زاهر راضي، استخدام مواقع التواصل الاجتماعي في العالم العربي، مجلة التربية، العدد ١٥، جامعة عمان الأهلية، عمان، ٢٠٠٣.

٣. سالم روضان الموسوي، المركز القانوني لإنشاء صفحة في موقع التواصل الاجتماعي "Facebook" (الفيسبوك أنموذجاً)، بحث متاح على شبكة المعلومات العالمية،

مسحوب من الموقع : https://www.iraqfsc.iq . الحوار المتمدن–العدد: ٥٨٧٦ – ٢٠١٨ / ٥ / ١٨ – ١١:٣٩ المحور: دراسات وابحاث قانونية

٤. عادل يوسف شكري, كيفية كتابة البحث العلمي القانوني والتعليق على النصوص القانونية والقرارات القضائية, مجلة الكوفة للعلوم القانونية والسياسية, ٢٠١٣, المجلد ١, العدد ١٦.

٥. عبد الفتاح مراد, اصول التعليق على النصوص القانونية والاحكام القضائية, بحث منشور في مجلة العدالة والقانون الصادر من المركز الفلسطيني لاستقلال المحاماة والقضاء (مساواة), ايلول سبتمر, ٢٠٠٧.

٦. يحيى الجمل، مقال منشور في جريدة المصري اليوم الإلكترونية، عدد يوم الاثنين٢٢/٩/٢٠٠٨ العدد رقم ١٥٦٢، متاح يوم ٢٠/٣/٢٠١٧

today.almasryalyoum.com.

ثالثا: مواقع الانترنيت

١. تعريف مواقع التواصل الاجتماعي، دراسة متاحة على شبكة المعلومات العالمية، مسحوبة من الموقع https://mawdoo3.com

٢. الموقع الالكتروني لجريدة المال المصري www.almalnews.com

٣. بوابة الوطن الالكترونية، https://www.elwatannews.com

رابعا: القوانين

١. قانون المحاماة العراقي رقم (١٧٣) لسنة ١٩٦٥ المعدل
٢. قانون المرافعات المدنية والتجارية المصري رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨
٣. قانون المرافعات المدنية العراقي رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ المعدل
٤. قانون العقوبات العراقي رقم ١١١ لسنة ١٩٦٩ المعدل
٥. قانون التنظيم القضائي رقم (١٦٠) لسنة ١٩٧٩ المعدل
٦. قانون الخدمة الجامعية العراقي رقم (٢٣) لسنة ٢٠٠٨ المعدل.
٧. قواعد السلوك المهني وتعديلاتها لسنة ٢٠١٦
٨. قانون هيئة الأشراف القضائي العراقي رقم (٢٩) لسنة ٢٠١٦.

خامساً: القرارات القضائية

١. قرار محكمة التمييز العراقية رقم (٧٣٤) في ١٩٧٠/٦/٩ منشور في النشرة القضائية, العدد الثاني, ١٩٧١.